

ملاحظات	السلع الخاضعة للضريبة بنسبة 10%		
	من البنود ادناه	الوصف	التسلسل
اخضعت الحيوانات الحية لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 4% باستثناء الصيغان بانواعها حيث كانت تخضع لنسبة الصفر	الفصل الاول	حيوانات حية (باستثناء ما ورد في جدول السلع الخاضعة لنسبة الصفر ولنسبة 4%)	1
اخضعت اللحوم المفرومة لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 4%	02013010000	اللحوم المفرومة المهيأة بشكل قطع للاستخدام في السندويشات من فصيلة الأبقار مجمدة	2
	02023010000	اللحوم المفرومة المهيأة بشكل قطع للاستخدام في السندويشات من فصيلة الأبقار مجمدة	3
	02042310000	اللحوم المفرومة المهيأة بشكل قطع للاستخدام في السندويشات	4
اخضعت لحوم واحشاء واطراف صالحة للاكل من طيور الدواجن لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 4% ثم عدل هذا البند بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (6751) تاريخ 2019/1/7	0207	لحوم واحشاء واطراف صالحة للاكل من طيور الدواجن المذكورة في البند (01.05) طازجه او مبردة او مجمدة عدا البنود التالية (020711 و 020712 و 020713 و 020714)	5

	02086000000	من جمال وحيوانات آخر من فصيلة الجمال	6
	02089000000	لحوم وأحشاء وأطراف آخر،صالحة للأكل،طازجة أو مبردة أو مجمدة	7
	الفصل الرابع	البان ومنتجات صناعة الالبان عدا ما ورد بالجدول رقم (3) وجدول السلع الخاضعة لنسبة (5%)	8
	04041000000	مصل اللبن ومصل اللبن المعدل وإن كان مركزا أو محتويا على سكر مضاف أو على مواد تحلية آخر (منتجات البان)	9
اخضعت البنود (-)19- (6) لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 4%	من اصناف البند 0405	زبده وغيرها من مواد دسمة اخرى وزيوت مشتقة من اللبن ، منتجات البان قابلة للدهن	10
	04062000000	اجبان مبشورة أو بشكل مسحوق من جميع الأنواع	11
	04063000000	اجبان معالجة،غير مبشورة ولا بشكل مسحوق	12
	04064000000	اجبان ذات عروق زرقاء واجبان اخر محتوية على عروق منتجة بواسطة بنسيليوم روكيفورتي	13
	04069000000	غيرها من الاجبان	14
	04079090000	بيض طيور بقشرة طازج او محفوظ او مطبوخ من دجاج اخر	15
	04081100000	صفار بيض (مح) مجفف	16
	04081900000	صفاربيض (مح) طازج أو مجمد او مسلوقة بالماء أو مطبوخ وان كان مضاف اليه سكر أو مواد تحلية آخر	17
	04089100000	بيض طيور بدون قشره،مجفف،وان كان مضاف إليه سكر أو مواد تحلية آخر	18
	04089900000	بيض طيور آخر بدون قشره طازج أو مجمد وان كان مضاف إليه سكر أو مواد تحلية آخر	19
ملاحظات	السلع الخاضعة للضريبة بنسبة 10%		
	من البنود ادناه	الوصف	التسلسل
اخضعت البنود (-)25- (20) لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث	08039010000	موز اخر ، طازج	20
	080510	برتقال طازج	21
	080520	يوسفي والكلمنتينا وغيرها من الحمضيات المهجنة	22
	08059000000	حمضيات اخر طازجة	23

كانت تخضع قبل ذلك لنسبة 4% مع الاخذ بعين الاعتبار ان المزارعين المحليين معفى من ضريبة المبيعات على انتاجهم المحلي على ان تستوفى هذه الضريبة عند البيع اللاحق او الاستيراد بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (1120) تاريخ 2018/9/11 اعتبارا من 2018/9/20 وقرار رقم (6660) تاريخ 2018/2/27	08081090000	تفاح طازج	24
اخضعت البنود (-27) (26) لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 4%	08092900000	كرز اخر طازج	25
اخضعت الطحينية لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 4% مع الاخذ بعين الاعتبار انه تم تعديل بند التعرفة من الي (210309) بموجب (130219) قرار مجلس الوزراء رقم (1770) تاريخ 2017/2/13 المعمول	12074000000	بنور سمس وإن كان مكسرا	26
نباتات وأجزاؤها بذور وثمار من الأنواع المستعملة أساسا في صناعة العطور أو الصيدلة أو في أغراض مماثلة طازجة أو جافة وإن كانت مقطعة أو مكسرة أو مسحوقة .	1211		27
الطحينة (باستثناء ما ورد في جدول السلع الخاضعة لنسبة 5%)	من اصناف البند 130219		28

به اعتبارا من 2017/2/12			
<p>اخضعت البنود (-34) 29) لنسبة 10% بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5818 تاريخ 2018/1/9 المعمول به اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/1/17 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 4%</p>	1601	سجق (بانواعه) ومنتجات مماثلة، من لحوم او من أحشاء وأطراف محضرات غذائية أساسها هذه المنتجات (باستثناء ما ورد في جدول السلع الخاضعة لنسبة 4%)	29
	1602	محضرات واصناف محفوظة آخر من لحوم او من أحشاء وأطراف عدا الخنزير (باستثناء ما ورد في جدول السلع الخاضعة لنسبة 4%)	30
	16041700000	أسماك الانقليس محضرة أو محفوظة كاملة او مقطعة ولكن غير مفرومة	31
	من اصناف البند 170490	حلاوة الطحينة بالسكر لا تحتوي على كاكاو (باستثناء ما ورد في جدول السلع الخاضعة لنسبة 5%)	32
	19019000000	اجبان محضره (باستثناء ما ورد في جدول السلع الخاضعة لنسبة 4%)	33
	من 9608 , 9609 اصناف البنود	اقلام حير جاف وأقلام الرصاص واقلام تلوين (باستثناء ما ورد في جدول السلع الخاضعة لنسبة 4% و 2%)	34
	<p>اخضع هذا البند لهذه النسبة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم تاريخ (4557) 2019/5/12 حيث كانت قبل هذا التاريخ تخضع لنسبة 16%</p>		مدخلات صناعة الالبان من صناديق وعلب واقفاص واصناف مماثلة